تحقيق القول في حديث
أبي سعيد رضي الله عنه المتعلق بأجر صلاة الفلاة
«دراسة حديثية تحليلية»

Realization of the statement

In the hadith of Abi Saeed, may God be pleased with him

Concerning the reward for the desert prayer, a modern analytical study

الدكتور سعد أمين محمد المناسيه

أستاذ مساعد في قسم أصول الدين/كلية الشريعة-جامعة مؤتة

Dr. Saed Amin Mohammed Al-Manasyeh

Assistant Professor in the Department of Fundamentals of Religion/

College of Sharia - Mu'tah University

الملخص

تناولت هذه الدراسة أحد الأحاديث التي رواها الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه في أجر صلاة الفلاة؛ وقد تعرض البحث للكلام عن هذا الحديث من خلال تمهيد وأربعة مطالب، وخاتمة فيها أهم النتائج والتوصيات، فبدأت الدراسة الحديث حول ماهية الصلاة التي بسببها تتضاعف الأجور.

ثم قام الباحث بالتعريف بصلاة الفلاة، وبعدها قام بتخريج الحديث ببيان مكان وجوده بشطريه: الأول منهما حول أجر صلاة الجماعة على صلاة الفذ، والثاني حول أجر صلاة الفلاة، مبتدئاً التخريج للشطر الأول ثم الثاني، وبيان أن هناك مصادر حديثية لم تتناول إلا الشطر الأول منه سواء من طريق راوي الحديث أو رواة آخرين.

وتمت دراسة السند والتعريف بالرواة، وكذلك المتن، وبيان ما يستشكل من الحديث، مع بيان كلام العلماء حول الحديث تصحيحاً وتأويلاً، مع بيان ما يميل له البحث، وختم البحث بأهم النتائج.

الكلمات الدّالة: الصلاة، القِيّ، الفلاة، الأجر، خمسين.

ABSTRACT

This study dealt with one of the hadiths narrated by the great companion Abu Saeed Al-Khudri, may God be pleased with him, regarding the reward for the desert prayer. The research discussed this hadith through an introduction, four demands, and a conclusion containing the most important results and recommendations. The study began the discussion about the nature of prayer, due to which wages multiply.

Then the researcher introduced the desert prayer, and then he summarized the hadith by clarifying the location of its two parts: the first about the reward for congregational prayer over the individual prayer, and the second about the reward for the desert prayer, beginning with the explanation of the first part and then the second, and explaining that there are hadith sources that only dealt with the first part of it. Whether from the narrator of the hadith or other narrators.

The chain of transmission was studied, the narrators were introduced, as well as the text, and the problematic parts of the hadith were explained, along with an explanation of the scholars' words about the hadith in correction and interpretation, and the research was concluded with the most important results and recommendations.

Keywords: prayer, vomiting, desert, reward, fifty.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه أجمعين.

لقد أرشدنا الحبيب صلى الله عليه وسلم لكل ما ينفعنا، في دنيانا وفي ديننا، ومن ذلك فضيلة الجماعة في العبادات بشكل عام وفي الصلاة بشكل خاص، وبيان الأمور المهمة التي حث عليها الدين الحنيف وحثّ عليها أتباعه؛ وذلك لما لها من فوائد ومزايا متعددة تعود على المجتمع وعلى الفرد في دينهم ودنياهم؛ ولما كانت الصلاة عمود الدين وأساسه فقد كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه ويخبرهم بفضلها، وأنه من الضروري بمكان تأديتها جماعة مع الإمام أو مع بعضهم البعض، وقد ورد عدد من النصوص النبوية المبينة لأجر الجماعة، وما يدل على مضاعفتها؛ ولعل من هذه النصوص النبوية الحديث الذي يرويه أحد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في بيان أفضلية الصلاة في الصحراء أو الخلاء وأن لها أجر يفوق أجر الجماعة في المسجد أو البيت، وفي هذا ما يندهش له العقل، فيولد الفضول لبحث هذا الحديث، والعمل على دراسته بشكل تحليلي سنداً ومتناً، تصحيحاً أو تضعيفاً، مع بيان أصحاب كل رأي بحيادية وموضوعية.

وهذا يطرح عددا من التساؤلات حول هذا الحديث، فكان من المهم طرقه بشكل تحليلي لمعرفة الإجابة عن كل سؤال واستفسار حول هذا الأجر الذي يفوق أجر الجماعة.

مشكلة الدراسة:

تعرض حديث من الأحاديث لبيان أجر مضاعف عما لو صلي مع جماعة في مسجد أو غيره، مما يدعو إلى البحث والدراسة لهذا الحديث وبيانه صحته أو ضعفه، أو اللجوء لتأويله إن لزم الأمر.

ويتفرع عن ذلك مجموعة من الاسئلة:

١- ما سبب عدم إخراج أصحاب الصحيحين لهذا الحديث بتمامه؟

٢- ما الإشكالية في طريق هذا المتن إن كانت موجودة؟

٣- ما المانع من اشتهار هذا الحديث مع وجود الدرجات المضاعفة فيه؟

٤- هل كان هناك جملة في المتن فيها إشكالية ما؟

٥- ما مواقف العلماء من هذا الحديث، ومن رواته؟

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي والتحليلي، مع مراعاة خطوات وشروط البحث العلمي المتبعة في الدراسات الإسلامية فيما يتعلق بالسند والمتن.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الموضوع في أمور عدة، منها:

١- كونها تتعلق بحديث النبوي يقوم الباحث بدراسته وتحليله، مما يعود بالفائدة على طلبة العلم، وإثراء المكتبة العلمية.

٢- تسليط الضوء على حديث نبه على أجر كبير.

٣- بيان الإشكال الطارئ على هذا الحديث وتوضيحه بشكل حديثي.

٤- الحكم على الحديث صحة أو ضعفاً، وكشف علله إن وجدت.

أهداف البحث:

١- بيان سبب عدم إخراج أصحاب الصحيحين لهذا الحديث بتمامه؟

٢- توضيح الإشكالية في طريق هذا المتن، وبيان وجودها من عدمه؟

٣- بيان عدم اشتهار هذا الحديث مع وجود الدرجات المضاعفة فيه؟

٤- توضيح إشكالية بعض ألفاظ الحديث؟

٥- بيان مواقف العلماء من هذا الحديث، ومن رواته؟

الدراسات السابقة:

حسب علم الباحث لا يوجد دراسة منهجية أفردت هذا الموضوع ببحث مستقل، إلا ما طرق في ثنايا المصادر الأصلية من كتب الحديث، وكذلك الشروحات الحديثية، وبعض الدراسات الأخرى التي لها تعلق بصورة عامة، وهي:

١- علي، عمر أحمد وطارق دحام وهاب، هلال بن ميمون الجهني الفلسطيني ومروياته في السنة النبوية دراسة نقدية، الجامعة العراقية-كلية التربية-مجلة الدراسات التربوية والعلمية، العدد ١٨، مج٣، كانون الأول، ٢٠٢١م، ص ٢٣١-٢٤٨.

تكلم الباحثان في هذا البحث عن راو من رواة الحديث النبوي مع كلام أهل الجرح والتعديل فيه، كما تكلما عن مروياته في السنة النبوية وكان من بينها حديثنا الذي تناولناه بالدراسة؛ ولكن الباحثان

سارا في دراستهما بعرض أقوال العلماء فيها سرداً دون الكلام عليها، أو بيان المخالف.

٢- كلاب، محمد خالد عبدالحي، مضاعفة الأجور في السنة النبوية-دراسة موضوعية-، (رسالة دكتوراه). فلسطين، قسم الحديث الشريف وعلومه/ الجامعة الإسلامية بغزة، ٢٠١٥م.

قام الباحث بتناول عدد من الأحاديث التي فيها مضاعفة للأجور ثم دراستها دراسة موضوعية، مرتباً إياها بحسب الأجور المترتبة عليها.

وقد تميزت دراستي عن هذه الدراسات بالحديث عن أحد الأحاديث بشكل تعريفي تحليلي نقدي بشكل أوسع مما ذكر، مع وضع بعض التساؤلات والمعلومات التي تحتمل رأي المخالف في ذلك، ذاكراً أقوال العلماء في ذلك مع بيان ما يشكل من هذا الحديث نصاً وعقلاً.

وللإجابة عن التساؤلات التي طُرقت آنفاً فقد جاءت خطة البحث بتمهيد وعدد من المطالب كانت على النحو الآتي:

تمهيد: الكلام حول ماهية الصلاة التي بسببها تتضاعف الأجور.

المطلب الأول: نص الحديث في صلاة الفلاة وتخريجه.

المطلب الثاني: دراسة السند والمتن.

المطلب الثالث: أقوال العلماء في الحديث تصحيحاً أو تضعيفاً.

المطلب الرابع: بيان مشكل الحديث، وخلاصة الحكم على الحديث.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد

الصلاة ومضاعفة الأجور فيها

إن الحديث عن الصلاة هو من الحديث الذي يتعلق بنوع من أنواع العبادات التي افترضها الله على عباده، وهذه العبادة تعتبر من العبادات المهمة إن لم تكن أهمها؛ فهي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين، وقد جاء في كتاب الله الأمر بإقامتها، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا﴾ [مريم: ٥٥]، فلا يجوز تضييعها فهي صلة العبد بربه، ورتب عليها الأجور بما ورد في سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبما أنها كذلك فلا يجوز ترتيب الأجور والدرجات عليها إلا بدليل شرعي صحيح، ومن الأعمال التي تتعلق بالصلاة وتكون سبباً في زيادة الدرجة عليها، ما ورد في صحيح السنة على سبيل المثال لا الحصر:

- ما رواه البخاري ومسلم بسنديهما عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه خمسا وعشرين درجة، فإن أحدكم إذا توضأ فأحسن، وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه خطيئة، حتى يدخل المسجد، وإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت تحبسه، وتصلي يعني عليه الملائكة، ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ما لم يحدث فيه»[1].

فهذا الحديث يبين للمسلم بأن من صلى في جماعة فإن له من الدرجات المضاعفة ما يمثل خمسا وعشرين درجة على صلاته منفردا، كما أن درجاته تزيد لنيته المتعلقة بالصلاة فكلما خطى خطوة كان له درجة ومحو خطيئة، وبقي في صلاة ما دام في مصلاه وعرضة لدعاء الملائكة له بالمغفرة والرحمة ما لم يُحدث.

- وما رواه البخاري ومسلم بسنديهما عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام»[2].

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، ١/ ١٠٣، ح(٤٧٧)، وكذلك رواه مسلم مختصراً، انظر: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت، ١/ ٤٤٩، ح (٦٤٩).

(٢) البخاري، الصحيح، ٢/ ٦٠، ح(١١٩٠)، مسلم، الصحيح، ٢/ ١٠١٢، ح(١٣٩٤).

وهذا الحديث أيضا يبين أن الصلاة في مسجد الحبيب صلى الله عليه وسلم بألف صلاة فيما سواه من المساجد الأخرى إلا المسجد الحرام، وكذلك فضيلة الصلاة في المسجد الحرام والأقصى، فالذي ينظر في النصوص الحديثية يجد من الأجر الزائد في الصلاة فيهما على بقية المساجد الأخرى، والأجور المترتبة على الصلوات يزيد ويختلف بحسب المكان أو الصفة التي بينتها السنة الصحيحة.

ولا بد هنا من بيان معنى المضاعفة والكلام عليها لغة واصطلاحاً.

المضاعفة لغة: مأخوذة من مادة «ضعف»، ولها في اللغة معنيان:

قال الفراهيدي [1]: «ضعف: ضعف يضعف ضعفا وضعفا. والضعف: خلاف القوة. ويقال: الضعف في العقل والرأي، والضعف في الجسد...».

وفي معنى آخر: «أضعفت الشيء إضعافا، وضاعفته مضاعفة، وضعفته تضعيفا، وهو إذا زاد على أصله فجعله مثلين أو أكثر».

وهذا المعنى المراد، وهو جعل الأجر مضاعفاً.

المضاعفة اصطلاحاً:

قال المناوي في المضاعفة [2]: «الزيادة على المقدار بمثلها أو أكثر».

ومن هنا يظهر الارتباط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي فكلاهما يدل على الزيادة في الشيء ضعفاً أو أكثر، ولربما كانت المضاعفة إلى مرات كثيرة كما هو ثابت في أحاديث مضاعفة أجور الصلوات في بعض المساجد.

الأجر لغة: «أجر: الأجر: جزاء العمل.. أجر يأجر، والمفعول: مأجور. والأجير: المستأجر. والإجارة: ما أعطيت من أجر في عمل. وآجرت مملوكي إيجارا فهو مؤجر. والأجور: جبر الكسر على عوج العظم. وأجرت يده تأجر أجورا فهي آجرة» [3].

وقال ابن فارس: «الهمزة والجيم والراء أصلان يمكن الجمع بينهما بالمعنى، فالأول الكراء على العمل، والثاني جبر العظم الكسير. فأما الكراء فالأجر والأجرة. وكان الخليل يقول: الأجر جزاء العمل، والفعل أجر» [4].

---

(١) الفراهيدي، أبوعبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت:١٧٠هـ)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت، ٢٨١/١-٢٨٢، وانظر ابن فارس؛ أبي الحسين أحمد (ت ٣٩٥ هـ): مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، د.ط، د.ت، ٣٦٢/٣.

(٢) المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت:١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب - القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، ص٣٠٧.

(٣) الفراهيدي، كتاب العين، ١٧٣/٦.

(٤) مقاييس اللغة، ٦٢/١.

الأجر: «واحد الأجور، وهو جزاء العمل، قال الله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٥]، يعني صدقاتهن»[١].

وقال ابن منظور: «أجر: الأجر: الجزاء على العمل، والجمع أجور. والإجارة: من أجر يأجر، وهو ما أعطيت من أجر في عمل. والأجر: الثواب؛ وقد أجره الله يأجره ويأجره أجرا وآجره الله إيجارا» [٢].

على هذا تكاد تتفق كتب اللغة على أن المراد بالأجر: أنه ما كان جزاء العمل، وهو ما يهمنا في هذا البحث من جزاء على الصلوات الثابتة بالنص الصحيح.

الأجر اصطلاحاً: قال الراغب: «ما يعود من ثواب العمل دنيوياً كان أو أخروياً»[٣].

«فإذا كان الأجر من الله فهو الثواب على طاعته في العبادة، أو صبره على مصيبته»، وهذا ما قاله ابن قدامه [٤].

فالأجور: هي ما يترتب على فعل العبد من ثواب للمأمور على فعله، أو تركه للمنهي عنه، وسواء كان الثواب في الدنيا بدفع شر أو جلب خير، أو في الآخرة.

وعليه فيعرف مصطلح **مضاعفة الأجور** بأنه: زيادة الثواب على فعل أمر به العبد، أو لنهي نهي عنه في الدنيا مترتباً ذلك الثواب على النية الصالحة ضمن الشروط والضوابط الشرعية.

ولعل الحكمة من مضاعفة الأجور كما ذكر العلامة الألوسي إذ قال: «وحكمة تضعيف الحسنات لئلا يفلس العبد إذا اجتمع الخصماء فمظالم العباد توفى من التضعيفات لا من أصل حسناته لان التضعيف فضل من الله تعالى واصل الحسنة الواحدة عدل منه واحدة بواحدة» [٥].

وذكر النووي ما معناه أن الله تعالى أكرم أمة محمد صلى الله عليه وسلم فزادها شرفا وفضلا مما خففه عنهم عما كان على غير من الثقل والمشاق [٦].

---

(١) الحميرى، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت:٥٧٣هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري وآخرون، دار الفكر المعاصر (بيروت -لبنان)، ط١، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م، ١٨٥/١.

(٢) ابن منظور، جمال الدين محمد مكرم(ت:٧١١هـ)، لسان العرب، لبنان، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ، ١٠/٤.

(٣) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية -دمشق بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، ص٦٤.

(٤) ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٦٢٠هـ)، المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض -المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ٦/٨.

(٥) الألوسي، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، روح البيان، دار الفكر -بيروت، د.ط، د.ت، ٣٨٠/١.

(٦) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت:٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ، ١٥٢/٢.

والشارع الحكيم يزن الأمور بالقسطاص المستقيم، وهذا بحسب المكان أو الهيئة التي تؤدى بها الصلاة، فيرد الحديث مبيناً فيها الأجر وفضله، وكذلك العدد أحياناً، وهذه الأحاديث لا بد أن تكون مما صح من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم؛ خاصة إذا كان من الأمور التي افترضها الله على عباده أو سنها، ومنها صلة الجماعة التي تفضل صلاة الفرد بأضعاف أضعاف، ولعل حكمة الشارع تقتضي تحقيق الوحدة، وإيجاد التآخي، وكذلك الاجتماع بين المسلمين حتى في العبادات كيفما كانت.

ومن أهمية الصلاة أنها تعتبر من أحب وأفضل الأعمال إلى الله تعالى، فقد قال رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يجيب فيه راويه عبدالله بن مسعود إذ قال: «سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها. قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين. قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني» [1].

ومن هنا وجب على المسلم الحفاظ على الصلاة على وقتها لينال الأجر والثواب من الله تعالى، سواء كان يؤدي الصلاة منفرداً أو جماعة، في بيته أو في المسجد، أو حتى لو كان في الفلاة وهي ما يعبر عنها بصلاة القِيّ؛ فما هي صلاة القِيّ، وما أحوال تأديتها، وما أجرها من خلال ما ورد فيها من حديث نبوي، وهل هذا الأجر يساوي أجر الصلاة في جماعة أو يزيد عليه، وهل الحديث الوارد في شأنها قد ثبتت صحتها أم لا، هذا ما سنعرفه في هذه الدراسة.

تعريف صلاة القِيّ:

قال ابن الأثير: «القِيّ -بالكسر والتشديد -فعل من القواء، وهي الأرض القفر الخالية» [2]، وقال الزمخشري: «هي الخلاء من الأرض» [3].

وقال ابن منظور: «القِيّ، بالكسر والتشديد: فعل من القواء، وهي الأرض القفر الخالية. وأرض قواء: لا أهل فيها، والفعل أقوت الأرض وأقوت الدار إذا خلت من أهلها، واشتقاقه من القواء» [4].

وعليه فيكون تعريف صلاة القِيّ بأنها: الصلاة التي تكون في الأرض الخالية من الناس غير المعمورة والقاحلة والمجدبة من كل حياة.

---

(١) متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، البخاري، الصحيح، ١١٢/١، ح(٥٢٧)، مسلم، الصحيح، ٩٠/١، ح(٨٥).

(٢) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت:٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى -محمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م، ١٣٦/٤.

(٣) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله(ت:٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط٢، د.ت، ٢٣٤/٣.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ٢١١/١٥.

المطلب الأول: نص الحديث في صلاة الفلاة وتخريجه

تعدد إخراج العلماء وأصحاب المصادر الحديثية لحديث صلاة الفلاة؛ فكان منهم صاحب المسند ومنهم، صاحب الصحيح، ومنهم صاحب السنن، وصاحب المستدرك، وسيتم تخريج الحديث بعد إيراد نصه.

أولاً: نص الحديث:

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: «الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة، فإذا صلاها في فلاة، فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة».

ثانياً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، وقد روى عنه هذا الحديث عطاء بن يزيد وعنه هلال بن ميمون وعنه أبو معاوية، وعن أبو معاوية، ثم تعدد الرواة في الرواية عنه، فقد:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه [1]، وعنه كل من: عبد بن حميد في مسنده [2]، وأبو يعلى في مسنده [3]، وعن أبي يعلى روى ابن حبان [4]، كما رواه أحمد بن منيع في مسنده «دون الشطر الأول من الحديث» [5]، وعن ابن منيع روى يحيى بن محمد، وعن ابن محمد أبو الفضل الزهري في جزئه «الحديث كاملاً خلافاً لرواية ابن منيع»[6]، كما رواه أبو كريب، وهو محمد بن العلاء، وعنه ابن ماجه بالشطر الأول من

---

(١) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت:٢٣٥هـ) المصنف، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٣٦هـ -٢٠١٥م، من أبواب صلاة التطوع، ما جاء في فضل صلاة الجماعة على غيرها، ٣٣٣/٥، ح(٨٦١٤).

(٢) الكَسّي، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي بالفتح والإعجام (ت: ٢٤٩هـ)، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: الشيخ مصطفى العدوي، دار بلنسية للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م، ١١٦/٢، ح(٩٧٤).

(٣) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت:٣٠٧هـ)، المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م، ٢٩١/٢، ح(١٠١١)، وقال المحقق: إسناده صحيح.

(٤) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت:٣٥٤هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم - بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ -٢٠١٢م، كتاب الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس، ذكر تضعيف صلاة المصلي إذا صلاها بأرض قي بشرائطها على صلاته في المساجد، ١٢٢/١، ح(٦٢)، كتاب الصلاة، باب الإمامة والجماعة، ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم: «صلاة الفذ» في الخبرين اللذين ذكرناهما لفظة أطلقت على العموم مرادها الخصوص دون استعمالها على عموم ما وردت فيه، ٢٦/٥، ح(٣٩٠٠).

(٥) البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت:٨٤٠هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م، ١٣٨/٢، ح(١٢٠٥).

(٦) أبو الفضل الزهري، عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف العوفي،

الحديث دون الثاني[1]، وراه محمد بن عيسى، وعنه أبو داود[2]، وعن أبي داود روى أبو علي اللؤلئي، وعنه القاسم بن جعفر، وعنه عمر بن عبد العزيز، وعنه البغوي في شرح السنة[3]، ورواه يحيى بن يحيى، وعنه إسماعيل بن قتيبة، وعنه أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعنه الحاكم[4]، وعن الحاكم روى البيهقي[5].

(خمستهم: ابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأبو كريب، ومحمد بن عيسى، ويحيى بن يحيى) عن أبي معاوية، عن هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحديث.

ولم يجد الباحث أية متابعة لأبي معاوية، ولا هلال بن ميمون، وعثر على متابعة لعطاء بن يزيد عن شيخه أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فقد تابعه عليه عبدالله بن خباب في الشطر الأول من الحديث فقط، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة».

فقد أخرج أصحاب المصنفات الحديثية الشطر الأول من حديث عبدالله بن خباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه دون الزيادة التي فيها أن أجر صلاة الفلاة بخمسين صلاة، وبيان ذلك كالآتي:

أخرجه أحمد[6] قال: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، قال حيوة: حدثني ابن الهاد، وقال[7]: حدثنا أحمد بن الحجاج، أنبأنا عبد العزيز بن أبي حازم، حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد. وأخرجه البخاري فقال[8]: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا الليث قال: حدثني ابن الهاد، وأخرجه أبو

القرشي، البغدادي (ت:٣٨١هـ)، حديث الزهري، دراسة وتحقيق: الدكتور حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، ص٦٦٧، ح(٧٣٥).

(١) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت:٢٧٣هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، أبواب المساجد والجماعات، باب فضل الصلاة في جماعة، ٥٠٤/١، ح(٧٨٨).

(٢) أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت:٢٧٥هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط -محمد كامل قره بللي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة، ٤٢٠/١، ح(٥٦٠).

(٣) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت:٥١٦هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي -دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ٣٤١/٣-٣٤٢، ح(٧٨٨).

(٤) الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية -بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، ٣٢٦/١، ح(٧٥٣).

(٥) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت:٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد(ت:١٤٤٣هـ)، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي(ت:١٤٢٨هـ)، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م، ٣١٩/٤، ح(٢٥٧٢).

(٦) انظر: أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، ٨٢/١٨، ح (١١٥٢١).

(٧) انظر: أحمد بن حنبل، المسند، ٨٨/١٨، ح(١١٥٢٩).

(٨) انظر: البخاري أبوعبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي(ت:٢٥٦هـ)، الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، ٢٣١/١، ح(٦١٩).

يعلى فقال [1]: حدثنا زهير، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن أبي الحسن المدني، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، وقال أبو الفضل الزهري [2]: أنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر، نا عبد الله بن موسى بن شبة الأنصاري، نا إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد.

أربعتهم (حيوة، وعبد العزيز بن أبي حازم، والليث، وعبد العزيز بن محمد، ويحيى بن سعيد)، عن ابن الهاد [3] عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة».

كما إن لحديث أجر صلاة الجماعة بدون لفظ: «خمسين درجة» شواهد من غير حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وسيقتصر الباحث على ذكر عدد من الشواهد، وذكر بعض من أخرجها:

رواه أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه وأخرجه البخاري في «صحيحه» [4]، وكذلك أخرجه مسلم [5]، وكذلك أخرجه غير أصحاب الصحيحين، وكذلك روي من حديث عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، فقد أخرجه النسائي في السنن الصغرى [6]، وكذلك من حديث ابن مسعود رضي الله عنه فقد رواه أحمد في مسنده [7]، ومن حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه [8]، وكذلك من حديث صهيب بن سنان الرومي رضي الله عنه [9]، ومن حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه [10]، ومن حديث أنس بن مالك

---

(١) انظر: أبو يعلى، المسند، ٥١٣/٢، ح(١٣٦١).

(٢) انظر: أبو الفضل الزهري، حديث الزهري، ص٦٢٣، ح(٦٧٨).

(٣) قال المزي: *ابن الهاد، هو يزيد بن عبد الله بن الهاد انظر: المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت:٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٩٩٢م، ٤٨٠/٣٤، وذكره فيمن روى عن عبدالله بن خباب، تهذيب الكمال، ٤٤٩/١٤، رقم(٣٢٤٢).

(٤) انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، ١/ ١٠٣، ح(٤٧٧) من حديث أبي معاوية عن الأعمش، ١/ ١٣١، ح(٦٤٧)، ١/ ١٣١، ح(٦٤٨)، ٣/ ٦٦، ح(٢١١٩)، ٦/ ٨٦، ح(٤٧١٧).

(٥) انظر: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت، ١/ ٤٤٩، ح(٦٤٩)، ١/ ٤٥٠، ح(٦٤٩)، ١/ ٤٥٠، ح(٦٤٩)، ١/ ٤٥٩، ح(٦٤٩) من حديث ابن أبي شيبة وأبو كريب عن أبي معاوية عن الأعمش، وغير ذلك.

(٦) انظر: النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت: ٣٠٣هـ)، المجتبى من السنن، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ١٠٣/٢، ح(٨٣٨).

(٧) انظر: ٣٠/٦، ح(٣٥٦٤)، ٢٢٤/٧، ح(٤١٥٨)، وغير ذلك من أحاديث.

(٨) انظر: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني(ت:٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ١٥٨/٥، ح(٤٩٣٦).

(٩) انظر: الطبراني، المعجم الكبير، ٣٥/٨، ح(٧٣٠٥).

(١٠) انظر: الطبراني، المعجم الكبير، ١٣٩/٢٠، ح(٢٨٣).

رضي الله عنه [1]، ومن حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه [2]، ومن حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه [3]، وغيرهم.

المطلب الثاني: دراسة السند والمتن وبيان الكلام حولهما

بعد النظر في سند الحديث وتتبع الروايات من مظانها وجد أن سند الحديث فيه غرابة في طبقة الصحابة وكذلك الأمر في التابعين وأتباعهم وفي تبع أتباع التابعين، وبعد ذلك حصل التشعب في السند.

ولدراسة السند لا بد من ترجمة الرواة مبتدئاً بالصحابي رضي الله عنه.

أولاً: السند:

- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه هو: «سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأبجر، وهو خدرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاريّ الخزرجيّ، أبو سعيد الخدريّ، مشهور بكنيته، استصغر بأحد، واستشهد أبوه بها وغزا هو ما بعدها، روى عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم، وهو مكثر من الحديث، روى عنه بعض الصحابة وبعض كبار التّابعين، وروى عنه من بعدهم عطاء بن يزيد (ع)، قال الواقدي: مات سنة أربع وسبعين. وقيل أربع وستين. وقال المدائني: مات سنة ثلاث وستين. وقال العسكريّ: مات سنة خمس وستين»[4].

- عطاء بن يزيد هو:

«عطاء بن يزيد الليثي من كنانة من أنفسهم يكنى أبا محمد الجندعي المدني ويقال: الشامي أيضا لأنه سكن الشام، روى عن عدد من الصحابة كان منهم أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، وممن روى عنه هلال بن ميمون الرملي. وكان كثير الحديث، قال علي بن المديني: سكن الرملة، وكان ثقة، وقال النسائي: عطاء بن يزيد، أبو يزيد شامي ثقة، توفي سنة سبع ومائة وهو بن اثنتين وثمانين سنة»[5].

---

(١) انظر: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم (ت:٣٦٠هـ)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، د.ط، د.ت، ٣٤٤/٢، ح(٢١٧٨).

(٢) انظر: الطبراني، المعجم الأوسط، ١٩٧/٥، ح(٥٠٦٧).

(٣) انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، ٤٥٤/٥، ح(٨٤٨٥).

(٤) ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ، ٦٥/٣، رقم(٣٢٠٤) بتصرف، وانظر المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت:٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٩٩٢م، ٢٩٤/١٠، رقم(٢٢٢٤).

(٥) انظر ابن سعد، أبوعبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي(ت:٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط١، ١٩٦٨م، ٢٤٩/٥، وانظر المزي، تهذيب الكمال، ١٢٣/٢٠، رقم(٣٩٤٥).

- هلال بن ميمون هو:

«هلال بن ميمون أبو المغيرة الجهني، وقد قيل كنيته أبو علي من أهل الرملة، روى عن: عطاء بن يزيد الليثي، روى عنه عدد منهم: أبو معاوية الضرير، قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة [1]، وقال عنه في تاريخه: صالح [2]، وقال النسائي ليس به بأس، قاله يحيى، وقال أبو حاتم [3]: ليس بقوي، يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» [4]، وقال أيضاً: « يخالف ويهم»[5]، وقال الذهبي عنه: صدوق[6]، وقال ابن حجر: صدوق [7]، روى له أبو داود، وابن ماجه [8]، روى عنه أهل الشام ومات بالشام وكان راويا لعطاء بن يسار يخالف ويهم» [9].

يتلخص من ترجمة هلال: أنه صدوق وليس به بأس؛ إلا أنه لا يخلو من مخالفات وأوهام، وعدم متابعة في بعض الروايات.

- أبو معاوية هو:

«أبو معاوية الضرير، واسمه محمد بن خازم مولى لبني عمرو بن سعد بن زيد مناة بن تميم رهط سعير بن الخمس. وكان ثقة كثير الحديث يدلس، وكان مرجيا، توفي بالكوفة سنة خمس وتسعين ومائة فلم يشهده وكيع [10]، قال ابن أبي حاتم: روى عنه ...وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وذكر أن أبو معاوية الضرير

---

(١) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية -بحيدر آباد الدكن - الهند، ط١، ١٢٧١هـ -١٩٥٢م، ٧٦/٩، رقم(٢٩٧).

(٢) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث -دمشق، د.ط، د.ت، ص٢٢٤، رقم(٨٥٦).

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧٦/٩، رقم(٢٩٧).

(٤) ابن حبان البستي، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت:٣٥٤هـ)، الثقات، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الهند، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط١، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، ٥٧٢/٧.

(٥) ابن حبان البستي، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت:٣٥٤هـ)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع -المنصورة، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، ص٢٨٦، رقم(١٤٣٠).

(٦) انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الكاشف، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية -مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٩٩٢م، ٢/ ٣٤٢، رقم(٦٠٠٠).

(٧) انظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت:٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ص٥٧٦، رقم(٧٣٤٤).

(٨) انظر ابن حبان، الثقات، ٥٧٢/٧، بتصرف، وانظر: المزي، ٣٤٩/٣٠، رقم(٦٦٣٠) بتصرف.

(٩) انظر ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ٧٦/٩، رقم(٢٩٧).

(١٠) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٩٢/٦.

في غير حديث الاعمش مضطرب لا يحفظها حفظا جيدا[1]، وقال ابن حبان: كان حافظا متقنا ولكنه كان مرجئا[2]، قال المزي[3]: روى عن وذكر عدداً كان منهم هلال بن ميمون الرملي (د)، وروى عنه وذكر عددا كان منهم أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (م ق)، ومحمد بن عيسى ابن الطباع (د)، ويحيى بن يحيى النيسابوري (م ت)، وقال أحمد بن حنبل[4]: أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظا جيدا، وقال عباس الدوري[5]، عن يحيى بن معين: أبو معاوية أثبت من جرير في الأعمش، وروى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير، وقال ابن مخزر: قال وسألت بحبى عن أبى معاوية محمد بن خازم قلت كيف هو في غير حديث الأعمش فقال ثقة ولكنه يخطئ[6]، وقال إبراهيم الحربي[7]: قال لي الوكيعي: ما أدركنا أحدا كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية، وقال العجلي[8]: كوفي ثقة. وكان يرى الإرجاء، وكان لين القول، يعني فيه، وقال يعقوب بن شيبة[9]: كان من الثقات وربما دلس، وكان يرى الإرجاء فيقال: إن وكيعا لم يحضر جنازته لذلك، وقال ابن خراش[10]: صدوق، وهو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب، مات سنة أربع وتسعين ومئة، أو سنة خمس وتسعين ومئة»[11].

- روى عن أبو معاوية الضرير خمسة، وهم:

١- **أبو بكر بن أبي شيبة:** «عبد الله بن محمد بن أبي شيبة وهو ابن محمد بن إبراهيم بن عثمان أبو بكر كوفي، قال فيه ابن أبي حاتم: كوفي ثقة، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه كما روى

(١) الجرح والتعديل، ٢٤٧/٧.

(٢) الثقات، ٤٤٢/٧.

(٣) تهذيب الكمال، ١٢٣/٢٤ فما بعدها، رقم(٥١٧٣).

(٤) أحمد ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني - الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ، ٣٧٨/١، رقم(٧٢٦)، ٣٧٤/٢، رقم(٢٦٦٣).

(٥) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين، التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين(ت:٢٣٣هـ) - رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة،ط١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٥١٢/٢.

(٦) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين(ت:٢٣٣هـ)، معرفة الرجال عن يحيى بن معين- رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، تحقيق: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية - دمشق،ط١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ٩٦/١.

(٧) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر (ت:٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢ م، ٢٤٦/٥.

(٨) العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (ت:٢٦١هـ)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢ م، ٢٣٦/٢، رقم(١٥٨٩).

(٩) الخطيب، تاريخ بغداد، ٢٤٩/٥.

(١٠) الخطيب، تاريخ بغداد، ٢٤٨/٥.

(١١) المزي، تهذيب الكمال، ١٣٣/٢٤، رقم(٥١٧٣).

له النسائي»[1].

٢- **أحمد بن منيع:** «أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي، (ع)، الإمام، الحافظ، الثقة، أبو جعفر البغوي، ثم البغدادي، وأصله من مرو الروذ، رحل، وجمع، وصنف المسند، توفي سنة أربع وأربعين ومائتين»[2].

٣- **أبو كريب محمد بن العلاء:** «هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، حافظ ثقة، روى له الجماعة، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين»[3].

٤- **محمد بن عيسى:** «هو محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو حفص بن الطباع، قال ابن أبي حاتم: «ثقة مبرز، وقال: ما رأيت من المحدثين احفظ للأبواب منه»[4].

٥- **يحيى بن يحيى:** «هو يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن بن يحيى بن حماد التميمي الحنظلي أبو زكريا النيسابوري، قال عبد الرحمن قال سمعت أبا زرعة يقول سمعت أحمد بن حنبل وذكر يحيى بن يحيى النيسابوري فذكر من فضله واتقانه أمرا عظيما، وقال: سمعت أبا زرعة يقول: يحيى بن يحيى هو ثقة عندي، وقال أبو داود عن أحمد خرج من خراسان رجلان بن المبارك ويحيى بن يحيى وقال إسحاق بن راهويه ما رأيت مثله ولا رأى مثل نفسه قال وهو أثبت من عبد الرحمن بن مهدي»[5].

يتلخص من ترجمة أبي معاوية الآتي:

- هو المدار لهذا الحديث.
- ثقة «في الأعمش»، وفي غيره يخطئ ومضطرب لا يحفظها حفظا جيدا.
- كثير الحديث يدلس، وكان مرجئا، وقد رواه بالعنعنة.
- انفرد في روايته لهذه الزيادة، وهي: «فإذا صلاها في فلاة، فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة» عن هلال بن ميمون.
- الرواة عنه في هذا السند خمسة، وهم ثقات.

---

(١) الجرح والتعديل، ١٦٠/٥، رقم(٧٣٧)، تهذيب الكمال، ٣٤/١٦، رقم(٣٥٢٦).

(٢) انظر: الذهبي، شمس الدين أبوعبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت:٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ٤٨٣/١١، وانظر: ابن حجر، أبوالفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ، ٨٤/١، رقم(١٤٤).

(٣) انظر كل من: تهذيب الكمال، ٢٤٣/٢٦، رقم(٥٥٢٩)، والذهبي، السير، ٣٩٤/١١، رقم(٨٦).

(٤) الجرح والتعديل، ٣٨/٨، رقم(١٧٥)، تهذيب الكمال، ٢٥٨/٢٦، رقم(٥٥٣٤).

(٥) الجرح والتعديل، ١٩٧/٩، رقم(٨٢٣)، تهذيب التهذيب، ٢٩٦/١١، رقم(٥٧٨).

ثانياً: المتن:

يوجد علة من العلل التي تؤثر في صحة هذه الرواية بما فيها من جملة زائدة، وهي علة التفرد مع المخالفة والزيادة على بقية الروايات الصحيحة، وذلك من وجوه:

الأول: لم يروَ هذا الحديث-حديث الذي فيه خمسين درجة-إلا من طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ولا عن أبي سعيد إلا من حديث عطاء بن يزيد ولا عن عطاء إلا من حديث هلال بن ميمون ولا عن هلال إلا من حديث أبو معاوية.

الثاني: أخرجه ابن ماجة من حديث أبي كريب بسند أبي معاوية دون قوله: «خمسين درجة»[1].

الثالث: رواه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عبدالله بن خباب بدون الزيادة التي ذكرت من حديث عطاء بن يزيد عن أبي سعيد، وهي: «خمسين درجة» [2]، وقد تمت الإشارة لهم سابقاً عند تخريج الحديث.

الرابع: جاء من طرق هلال بن ميمون، وهلال عليه كلام من علماء الجرح والتعديل، وقد تم ذكر الكلام حوله.

الخامس: أن حديث أجر صلاة الجماعة روي بدون: «خمسين درجة» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وله شواهد من غير حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وتمت الإشارة لهم سابقاً عند تخريج الحديث.

من خلال ما سبق يتبين الآتي:

يرى الباحث أن هذا الحديث في شطره الأول صحيح، وأما زيادة: « وإن صلاها بأرض فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة» فهي لا تصح للآتي:

١- الطريق الذي رويت به هذه الزيادة جاءت من طريق غريب كما لاحظنا سابقاً.

٢- رواية أبي معاوية الضرير عن هلال بن ميمون غير متقنة، وقد ذكر أهل الجرح والتعديل أنه ثقة في الأعمش وفي روايته عن غيره فيها اضطراب، فهو يخطئ كما ذكر، ولا يحفظها جيدا، وربما دلس، وقد عنعن، أما روايته لنفس الحديث عن الأعمش فهي بدون الزيادة كما عند البخاري وغيره، وهذا يرجح أن

---

(١) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت:٢٧٣هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، أبواب المساجد والجماعات، باب فضل الصلاة في جماعة، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، ٥٠٤/١، ح(٧٨٨).

(٢) انظر: أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ٨٢/١٨، ح(١١٥٢١)، والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية-القاهرة، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، كتاب الصلاة، جماع أبواب فضل الجماعة والعذر بتركها، باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة، ٥١٥/٥، ح (٥٠٢٦).

الوهم من هلال حيث لم يتابعه أحد على هذه الزيادة.

٣- روى ابن ماجة الحديث عن شيخه أبو كريب عن أبي معاوية عن هلال عند ابن ماجة بدون الزيادة، مختصراً الحديث ومعرضاً عنها.

٤- تابع عبدالله بن خباب عطاءً لكن بدون الزيادة « فإذا صلاها في فلاة، فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة».

٥- اختيار البخاري ومسلم وعدد من أصحاب المصنفات الحديثية للحديث الذي ليس فيه الزيادة؛ سواء كان من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كما أخرج أحمد وابن ماجة والبيهقي، أو من حديث صحابي آخر كما فعل الآخرون.

المطلب الثالث: أقوال العلماء في الحديث تصحيحاً أو تضعيفاً

مع بيان ما سبق وأن السند حصل فيه التفرد في الطبقات الأربعة الأخيرة، والكلام على أبو معاوية الضرير، وكذلك هلال بن ميمون، وإخراج عدد من العلماء لحديث أبي سعيد الخدري في أجر صلاة الجماعة بدون هذه الزيادة، وأن إخراج ابن ماجة كذلك لهذا الحديث من نفس الطريق بدون الزيادة؛ ومع ذلك وجدنا بعضاً من أهل النقد قد أخرج الحديث كالمقر لقبوله، أو لبيان الزيادة التي فيه.

- أخرج أبو داود حديث أجر صلاة الفلاة من حديث عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في باب فضل المشي إلى الصلاة، وقد ختم هذا الباب بهذا الحديث [١].

- أخرج ابن حبان في الصحيح، باب فضل الصلوات الخمس، ذكر تضعيف صلاة المصلي إذا صلاها بأرض قِيّ بشرائطها على صلاته في المساجد [٢].

- وأخرج الحاكم الحديث، وقال بعد إيراده للحديث: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال بن أبي هلال، ويقال: ابن أبي ميمونة، ويقال: ابن علي، ويقال: ابن أسامة، وكله واحد»[٣].

- أورد النووي في كتاب صلاة الجماعة، باب بيان فضلها والحث عليها، حديث صلاة الفلاة بخمسين صلاة في آخر الباب، ثم قال: «إسنادها جيد، ولم يضعفه أبو داود» [٤].

---

(١) انظر: ٤٢٠/١، ح(٥٦٠).

(٢) انظر: ١٢٢/١، ح(٦٢)، ٢٦/٥، ح(٣٩٠٠).

(٣) انظر: ٣٢٦/١، ح(٧٥٣).

(٤) انظر: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة -لبنان - بيروت، ط١، ١٤١٨هـ -١٩٩٧م، ٦٤٧/٢، ح(٢٢٣٢).

- الذهبي: وافق الحاكم فقال في التلخيص: على شرطهما»[1].

- وقال الزيلعي عن هذا الحديث وهو يذكر الأحاديث في باب الإمامة: «وزاد أبو داود فيه: «فإن صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة»، وإسنادها جيد، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين:» وإسنادها جيد، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين»[2].

- ابن حجر: سكت عنه، وقال: «كأن السر في ذلك أن الجماعة لا تتأكد في حق المسافر لوجود المشقة»[3].

- قال العيني وهو يذكر أحاديث الجماعة: «وزاد أبو داود فيه: «فإن صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة»، وإسناده جيد»[4].

- قال علي القاري وصح أيضا: «صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة، فإذا صلاها بأرض فلاة فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة»[5].

- الألباني: ذكره الشيخ في السلسلة الصحيحة، وصحيح سنن أبي داود معتمداً على غيره فقال:» إسناده صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الزيلعي: «إسناده جيد». وأخرجه ابن حبان في «صحيحه». وأخرج البخاري منه الشطر الأول»[6].

- شعيب الأرناؤوط: قال عنه: إسناده قوي[7].

---

(١) انظر: ٣٢٦/١، ح(٧٥٣).

(٢) انظر: الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (ت:٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر -بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة - السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ٢٣/٢، اعتمد على الحاكم في التصحيح.

(٣) انظر: ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب، د.ط، بيروت، دار المعرفة، ١٣٤/٢.

(٤) انظر: العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين الحنفي (ت:٨٥٥هـ)، البناية شرح الهداية، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية -بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ٣٢٦/٢.

(٥) انظر: القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط١، بيروت، دار الفكر، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م، ٨٣١/٣.

(٦) انظر: الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م، ١٣٦٠/٧، ح(٣٤٧٥)، والألباني، صحيح سنن أبي داود، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م، ٨٦/٣، ح (٥٦٩).

(٧) انظر: انظر: سنن أبي داود: ٤٢٠/١، ح(٥٦٠).

ثم إن العلماء ممن رأى صحة هذا الحديث قد اختلفوا في تأويله؛ فمن قائل إن أجر الخمسين صلاة يكون لمن صلاها في الفلاة جماعة، ومن قائل ان الأجر يحصله من صلاها منفرداً بشروط ثلاثة وهي: إتمام وضوءها وركوعها وسجودها، فهل هذه الشروط لا يطالب بها في الجماعة، ومن قائل بأن الأجر متحصل لمن صلاها على أي وجه كان منفرداً كان أو جماعة، فلماذا مثل هذا الاختلاف بين العلماء.

القول الأول: ذكر أن أجر الخمسين صلاة تكون لمن صلاها جماعة، ومن القائلين بذلك:

- ابن رسلان: قال بعد ذكره للحديث: «فإن صلاها « لتناوله الجماعة والانفراد، لكن حمله على الجماعة أولى، وهو الذي يظهر من السياق، وتقدم أن السر في تفضيل الصلاة في الفلاة أن الجماعة لا تتأكد في حق المسافر لوجود المشقة، فإن صلاها المسافر مع حصول المشقة جماعة تَضَاعَفَ أجرها على المقيم» [1].

- وعلق المناوي قائلاً: «...والمراد في جماعة كما يفيده السياق (فأتم وضوأها وركوعها وسجودها) أي أتى بالثلاثة تامة الشروط والأركان والسنن (بلغت صلاته خمسين درجة...»[2].

- قال ابن حجر: «وحكى أبو داود عن عبد الواحد قال: في هذا الحديث أن صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة انتهى وكأنه أخذه من إطلاق قوله فإن صلاها لتناوله الجماعة والانفراد لكن حمله على الجماعة أولى وهو الذي يظهر من السياق...»[3].

- العيني: قال: «...والمعنى: يحصل له أجر خمسين صلاة، وذلك يحصل له في الصلاة مع الجماعة، لأن الجماعة لا تتأكد في حق المسافر لوجود المشقة، فإذا صلاها منفردا لا يحصل له هذا التضعيف، وإنما يحصل له إذا صلاها مع الجماعة خمسة وعشرون لأجل أنه صلاها مع الجماعة، وخمسة وعشرون أخرى للتي هي ضعف تلك لأجل أنه أتم ركوع صلاته وسجودها، وهو في السفر الذي هو مظنة التخفيف»[4].

(١) ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي المقدسي الرملي الشافعي (ت:٨٤٤هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم -جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م، ٥٧٤/٣.

(٢) المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت:١٠٣١هـ)، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي -الرياض، ط٣، ١٣٥٦هـ-١٩٨٨م، ٩٨/٢.

(٣) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣٤/٢-١٣٥.

(٤) العيني، محمود بن أحمد (ت:٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د. ت)، ١٦٦/٥.

القول الثاني: ذكر أن أجر الخمسين صلاة تكون لمن صلاها منفردا، ومن القائلين بذلك:

- قال المنذري بعد تبويب بعنوان [1]: «الترغيب في الصلاة في الفلاة»، و «قال الحافظ رحمه الله وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيلها على الصلاة في الجماعة» ثم ذكر حديث أبي سعيد الخدري الذي ينص على أن الصلاة في أرض القِيّ بخمسين درجة.

قال الصنعاني: «وقال المنذري: قد ذهب بعضهم إلى تفضيلها على الصلاة في الجماعة وساق من الأحاديث ما يرشد إلى أن المراد صلاته منفردا في الفلاة» [2].

- قال المناوي معلقاً على حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «وظاهره أن الصلاة مع الانفراد في الفلاة مع الإتيان بكمالاتها يضاعف ثوابها على ثواب الصلاة الجماعة ضعفين، وكأن وجهه أنه إذا كان في الفلاة منفردا مع إتمام الأركان وتوفر الخشوع وغير ذلك من المكملات يحضره من الملائكة ومؤمني الجن ما لا يحصى...» [3].

- قال الشوكاني متعقبا ابن رسلان: «فإذا صلاها في فلاة، هو أعم من أن يصليها منفردا أو في جماعة، قال ابن رسلان: لكن حمله على الجماعة أولى، وهو الذي يظهر من السياق انتهى، والأولى حمله على الانفراد؛ لأن مرجع الضمير في حديث الباب من قوله « صلاها « إلى مطلق الصلاة لا إلى المقيد بكونها في جماعة. ويدل على ذلك الرواية التي ذكرها أبو داود عن عبد الواحد بن زياد؛ لأنه جعل فيها صلاة الرجل في الفلاة مقابلة لصلاته في الجماعة»[4].

القول الثالث: تحصيل أجر الخمسين لمن صلاها جماعة أو منفرد، ومن القائلين بذلك:

- قال العراقي: «وليس في الحديث ما يقتضي كونه منفردا أو في جماعة بل يحتمل كلا من الأمرين فإن كان المراد به الجماعة في الفلاة فإنما ضعفت على الجماعة في المسجد؛ لأن المسافر لا يتأكد في حقه الجماعة كما تتأكد على المقيم»[5].

---

(١) المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين (ت: ٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة، مصر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط٣، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م، ٢٦٥/١.

(٢) الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت:١١٨٢هـ)، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، ٢٨/٧، ح(٥٠٦١).

(٣) المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت:١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط١، ١٣٥٦هـ، ٢٤٥/٤.

(٤) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت:١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ-١٩٩٣م، ٣/ ١٥٥.

(٥) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: ٨٠٦هـ)، طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين

- قال صاحب كتاب فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب [1]: «وليس في الحديث ما يقتضي كونه منفردا أو في جماعة بل يحتمل الأمرين».

أما من مال إلى تضعيفه من العلماء، فهم:

- أورد عبدالحق الإشبيلي حديث البزار: حدثنا أبو كريب وعمرو بن علي قالا: ثنا أبو معاوية، ثنا هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: «صلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة، فإذا صلى فأتم وضوءها وركوعها وسجودها -بلغت خمسا وعشرين إلى خمسين».

«وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، وهلال بن ميمون فلسطيني؛ حدث عنه مروان بن معاوية وأبو معاوية» [2].

- ذكر المقدسي [3] بعد ذكر حديث أبي سعيد الذي أخرجه أبو داود قول أبو أحمد بن عدي: في الكامل [4]: «هلال بن ميمون عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه».

- قال مغلطاي في شرح سنن ابن ماجه: «ولفظ أبي داود: الصلاة في جماعة تعدل خمسًا وعشرين صلاة، فإذا صلاها في فلاة فأتم ركوعها، وسجودها بلغت خمسين صلاة وقال: قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة ... الحديث. انتهى كلامه، وفيه نظر من حيث إن حديث عبد الواحد لم أر أحدا ذكره في طرق حديث أبي سعيد فيما علمت، إنما رأيته مذكورا عند البخاري: ثنا موسى، ثنا عبد الواحد ثنا الأعمش سمعت أبا صالح، سمعت أبا هريرة يقول:

الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة -وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، د.ط، د.ت، ٢٩٩/٢.

(١) الفيومي، أبو محمد حسن بن علي بن سليمان البدر القاهري (ت:٨٧٠هـ)، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري (ت:٦٥٦هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، المحقق، أو مكتبة دار السلام، الرياض -المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٩هـ -٢٠١٨م، ٣٥٦/٣.

(٢) انظر: الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي، المعروف بابن الخراط (ت:٥٨١هـ)، الأحكام الشرعية الكبرى، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد -السعودية / الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م، ٣٢/٢، وهذا الكلام من البزار غير موجود في كتبه، ولعل السبب عدم اكتمال تحقيق مسند البحر الزخار.

(٣) المقدسي، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (ت:٦٤٣هـ)، السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م، ٤٢٥/١، ح (١١٦٧).

(٤) ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت:٣٦٥ هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ٤٢٦/٨.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صلاة الرجل في جماعة تضعف ... الحديث» [1].

- وقال محقق شرح سنن ابن ماجه حاكماً على حديث أبي داود [2]: «ضعيف... في سنده هلال بن ميمون. هو ابن أبي سويد أو ابن سويد، أبو ظلال القِسملي، عن أنس. قال ابن عدى: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال اين حجر: ضعيف، مشهور بكنيته، من الخامسة. روى له البخاري في التاريخ والترمذي».

قلت: كيف لهلال أن يروي عن أنس رضي الله عنه، فهلال الذي في الحديث هو غير هلال القِسملي الذي يروي عن الصحابي، وقد فرق البخاري بين الإثنين [3].

المطلب الرابع: بيان مشكل الحديث، وخلاصة الحكم على الحديث

مشكل الحديث؛ أو مختلف الحديث؛ يمكن تعريفه بأنه: «معارضة نص حديثي في ظاهره لدليل شرعي آخر» [4]. والمشكل من الحديث يمكن أن يكون سببه من حديث آخر لم ينصص على ما نصص عليه الحديث الأول.

ويلاحظ من خلال حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي هو موضوع بحثنا أنه ورد فيه زيادة في الألفاظ لم ترد في غيره، فكان من اللازم الوقوف على مضامينه، والبحث في المراد منها، توفيقاً أو ترجيحاً.

فمن مشكل ذلك الطريق الذي جاءت به هذه الرواية؛ وهي من رواية أبي معاوية، عن هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهذا الطريق وقعت فيه الغرابة بهذه الطبقات الأربع، فلم تحصل المتابعة إلا في طبقة عطاء بن يزيد فتابعه في الرواية عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عبدالله بن خباب فقط [5] وبدون زيادة «فإذا صلاها في فلاة، فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة»، وهذا الطريق قال عنه البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، وهلال بن ميمون

(١) مغلطاي، علاء الدين مغلطاي بن قليج (ت:٧٦٢هـ)، الإعلام بسنته عليه السلام شرح سنن ابن ماجة الإمام، ضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، الناشر: دار ابن عباس، الدقهلية -مصر، د.ط، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٧م، ٣٨/٥.

(٢) مغلطاي، علاء الدين مغلطاي بن قليج (ت:٧٦٢هـ)، شرح سنن ابن ماجة الإمام، المحقق: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية، ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م، ٤/ ١٣١٠.

(٣) انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبوعبد الله (ت:٢٥٦هـ)، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، د.ط، د.ت، ٢٠٥/٨، رقم(٢٧٢١+٢٧٢٣).

(٤) انظر: خياط، أسامة عبدالله، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١ه، ت ٢٠٠١م، ص٣٠ فما بعدها.

(٥) انظر: أحمد بن حنبل، المسند، ٨٢/١٨، ح(١١٥٢١)، والبخاري، الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ٢٣١/١، ح(٦١٩)، والبيهقي، السنن الكبرى، ٥١٥/٥، ح(٥٠٢٦).

فلسطيني؛ حدث عنه مروان بن معاوية وأبو معاوية»[1].

كما أنه رواه عدداً من الصحابة وهم: أبو هريرة الدوسي، وعائشة بنت أبي بكر الصديق، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وصهيب بن سنان الرومي، ومعاذ بن جبل، وأنس بن مالك، وعبدالله بن زيد، وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم أجمعين، وكانت هذه الروايات لهذا الحديث بدن الزيادة.

وهنا يقال: كيف لأبي معاوية الضرير وهو مدار الحديث ويروي عن هلال بن ميمون، أن يأتي بمثل هذه الزيادة التي لم تروى إلا من هذا الطريق، مع أن الحديث كما أتضح معنا له روايات عدة خلت من هذه الزيادة.

فهل الخطأ من أبي معاوية أم من هلال بن ميمون؛ والأمر في ذلك محتمل بين الإثنين؛ وإن كان أبو معاوية الضرير من رجال الستة وأوثق وأفضل حالاً من هلال بن ميمون؛ إلا أنه كما ذكر علماء الجرح والتعديل أنه ثقة في الأعمش ويهم في حديث غيره.

وأما هلال بن ميمون فهو من رجال أبي داود والنسائي يخطئ ويضرب ويهم أحياناً، وهو دون أبي معاوية فقد قال عنه العلماء صدوق، وقد ذكر أحمد بن عدي: في الكامل فقال عنه[2]: «عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه».

وعلى أي حال كان الأمر فإن مثل هذه الزيادة من مثل هذا الطريق، ومن مثل من قيل فيه مثل هذا الكلام فإنها زيادة لا تثبت، ولعل الذي يترجح أن هذه الزيادة قد وقعت من هلال بن ميمون، ما قاله صاحب شرح سنن أبي داود فقد قال في هلال هذا «وهو متكلم فيه مع قلة روايته، وتفرده بهذا الحديث... وله أحاديث أخرى أتى فيها بزيادات لم يتابع عليها، أو انفرد بأصلها»[3].

ومما يدعم ذلك ويقويه أن مثل هذه الزيادة لا تقوى أمام الروايات والطرق في الأحاديث الصحيحة الثابتة في الكتب الأصول؛ والتي روت الحديث بدونها، واقتصرت على أفضلية صلاة الجماعة على صلاة الفرد؛ فإن أجر صلاة الجماعة أصبح من القواعد والرواسخ في هذا الدين التي من المستحيل عقلاً تفضيل صلاة الفلاة عليها بدليل اعتراه الغرابة وعدم المتابعة فيه، ليس في طبقة واحدة بل في طبقات عدة.

كما إن أصحاب الكتب الستة خلا أبا داود لم تذكر هذه الزيادة عندهم فيما رووه، واختاروا طرقا أصح وأقوى، وإن ذكرها أبو داود فلقد جعل هذه الزيادة من هذا الطريق آخر روايات الباب.

---

(١) انظر: الإشبيلي، الأحكام الشرعية الكبرى، ٣٢/٢.

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨/ ٤٢٦.

(٣) أبو عمرو ياسر بن محمد فتحي آل عيد، فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود، دار ابن الجوزي، الدمام - السعودية، ط١، ١٤٣٤ - ١٤٤٠هـ، ٣٥٤/٦.

ثم إن مثل هذا الأمر وجعل صلاة الفلاة تضاعف على صلاة الجماعة من الأمور التي تولد المفاسد فتدفع بالمسلمين لترك الجماعات في المساجد والمصليات وتأديتها في البراري والصحاري؛ الأمر الذي قد يولد الفرقة والعزلة بدلاً من الاجتماع الذي بدوره يحافظ على وحدة المسلمين والأمة الإسلامية جمعاء.

ويرى الباحث بعد ما سبق بيانه الآتي:

- أن الحديث ضعيف، ولا يصح بزيادة: «صلاة الفلاة وأن أجرها بأجر خمسين صلاة»، فهي زيادة شاذة، وإن كان لشطره الأول شواهد عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم، ومتابعات لعطاء كما سأبينه في مشكل الحديث، هذا وقد سبق إلى هذا التضعيف من مر معنا سابقاً من أهل العلم، مثل: البزار والمقدسي ومغلطاي.

- طريقة إخراج أبو داود للحديث، وكيف أنه سكت عنه لا تصحيحاً ولا تضعيفاً، وأما قوله قال عبدالواحد تعليقاً؛ فلم ترد هذه الرواية إلا كما قال مغلطاي عند البخاري، قال البخاري[1]: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا الأعمش قال: سمعت أبا صالح يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا، وذلك أنه: إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد، لا يخرجه إلا الصلاة، لم يخط خطوة، إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، فإذا صلى، لم تزل الملائكة تصلي عليه، ما دام في مصلاه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة».

وكما نلاحظ لا يوجد فيها قوله: «صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة»، وهذا ما أشار إليه مغلطاي وأنه من باب الوهم.

ثم إن الإمام أبو داود ذكر في باب: «فضل المشي إلى الصلاة» خمسة أحاديث؛ كان الخامس منها وهو الأخير في الباب «حديث الخمسين صلاة» الذي هو من رواية أبو معاوية الضرير عن هلال بن ميمون، والذي قبله من رواية نفس أبو معاوية الضرير عن الأعمش الذي هو فيه متقن الرواية عنه، بدون الزيادة المذكورة، من حديث (٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠)، وهذا السكوت عن الحكم عليه من أبي داود لا يدل على تصحيح الحديث، وعنوان الباب هو: «ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة»، ولا يدل عليه، ثم رقم الحديث في الباب هو الخامس والأخير، ولعل هذا من الإشارة إلى الاختلاف والتعليل له، والمقدم عنده هو الصحيح.

---

(١) الصحيح، ١٣١/١، ح(٦٤٧).

وأما إخراج الحاكم للحديث وقوله بأنه: صحيح على شرطهما، فقد تعقب الحاكم كل من:

١- ابن الملقن فقال: «واعلم أن الواقع في إسناد هذا الحديث إنما هو هلال بن ميمون، وهو غير هذا، وليس من رجال الصحيحين، وإنما هو من رجال -أبو داود وابن ماجة-وقد اختلف فيه أيضا، وقال أبو حاتم في حقه: ليس بالقوي، يكتب حديثه. لكن وثقه ابن معين وغيره، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وأما هلال بن أبي هلال الذي حكى الخلاف فيه فهو غير هذا فليتنبه له»[١].

٢- وقال العراقي: «وقع للحاكم فيه وهم وهو أنه قال بعد ذلك فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال بن أبي هلال ويقال ابن أبي ميمونة ويقال ابن علي ويقال ابن أسامة كله واحد انتهى كلامه وهو وهم فإن هلال بن ميمون المذكور في سند هذا الحديث ليس هو هلال الذي احتج به الشيخان ذاك أقدم من هذا وهو مدني قرشي عامري مولاهم من التابعين وراوي هذا الحديث من جهينة ويقال من هذيل فلسطيني رملي من أتباع التابعين...»[٢].

٣- وقال ابن حجر: «هذا وهم منه، فإن راوي هذا الحديث، لم يختلف في كونه هلال بن ميمون، وهو متأخر الطبقة، عن الذي اختلف فيه، فإن ذاك تابعي سمع من أنس، وهو الذي أخرج له الشيخان، وهلال بن ميمون لم يخرجا له، ولكن وثقه ابن معين، والنسائي»[٣].

وأيضاً كما هو معلوم عند أهل العلم أن الذهبي لو ذكر عبارة من عبارات التصحيح، فليس بالضرورة أن يكون مقراً للحاكم فيما حكم عليه من أحاديث، كما هو معروف عند كثير من الناس، كما أن الذهبي نفسه قال في سير أعلام النبلاء: «وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوز عملا وتحريرا»[٤].

---

(١) ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت:٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع -الرياض-السعودية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ٣٨١/٤.

(٢) العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، ٣٠٠/٢.

(٣) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) -ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، ط١، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م، ٣١٠/٥، ح(٥٤٥٨).

(٤) ١٧٦/١٧.

كما أن الإمام ابن ماجة أخرجه من حديث شيخه محمد بن العلاء-أبو كريب-مختصراً بدون الزيادة، من رواية أبي معاوية عن هلال عن عطاء عن أبي سعيد وهو ما عبر عنه البزار فقال: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، وهلال بن ميمون فلسطيني؛ حدث عنه مروان بن معاوية وأبو معاوية»[1]، وهو إذ أخرجها بدون زيادة يكون موافقاً لما أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري وغيره، ولمسلم من غير حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) انظر: الأشبيلي، الأحكام الشرعية الكبرى، ٣٢/٢.

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات

الحمد لله وكفى، وصلاة على نبيه الذي اصطفى صلى الله عليه وسلم، وفي ختام هذه الدراسة يخلص الباحث إلى أهم النتائج الآتية:

١- حديث أبو سعيد الخدري يروى عنه من عبدالله بن خباب، وعطاء بن يزيد، ورواية ابن خباب اقتصرت على الشطر المجمع عليه خلافاً لرواية عطاء، وفيها أجر صلاة الفلاة، والتي لم يروها إلا العدد القليل من أصحاب الحديث.

٢- زيادة جملة: «فإذا صلاها في فلاة، فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة»، حصل فيه تفرد في أربع طبقات، من طبقة الصحابي إلى طبقة تبع أتباع التابعين.

٣- لم يعرف هذا الحديث بهذه الزيادة إلا من رواية هلال بن ميمون، وقد ذكر علماء الجرح والتعديل في شأنه بأنه يخطأ ويهم، فلعلة أخطأ فيها.

٤- يستبعد الباحث أن يكون الخطأ من أبو معاوية الضرير؛ وإن كان هو مدار هذه الزيادة؛ فقد رواه عن شيخه الأعمش الذي يتقن الرواية عنه فكانت بدون الزيادة خلافاً لروايته عن هلال.

٥- هناك عدد من العلماء ذكروا هذه الزيادة في كتبهم، ولكنهم اختلفوا في تأويلها، وبالمقابل هناك من مال إلى ضعفها، ويميل الباحث أيضاً إلى القول بضعفها لما سبق في الدراسة، مع عدم إغفال موقف المصححين لهذه الزيادة، ومقتضى البحث العلمي يوجب إظهار الأقوال بحيادية، ولكل وجهة.

٦- الحاكم صحح الحديث، فقد أتى به من رواية ابن أبي ميمونة، وقال بأنه من رجال الشيخين، وتبعه الذهبي في هذا التصحيح، وهما فقط من صرح بصحة الحديث فوهم الحاكم في ذلك، وهو من أهل التساهل، وتبعه الذهبي في ذلك.

٧- بعض من مال لتصحيح الحديث أو جود إسناده بالزيادة تبع غيره، دون النظر لمخالفة الرواية للروايات الكثيرة الأخرى المسلّم بصحتها دون زيادة.

٨- وردت شواهد للحديث بدون «أجر صلاة الفلاة» جاءت من روايات أخرى من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وانضمت شواهد كثيرة للحديث من رواية عدد من الصحابة الآخرين.

٩- البخاري ومسلم رويا الحديث بأكثر من طريق دون إيراد صلاة الفلاة، وقد روى البخاري رواية عبدالله بن خباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بدون زيادة، ورواها مسلم من حديث غير أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

التوصيات:

- يوصي الباحث الباحثين وطلبة العلم بمزيد العناية بالروايات الحديثية؛ والعمل على تمييز صحيحها من ضعيفا؛ خاصة تلك الروايات التي يأتي فيها بعض الزيادات في المتون الحديثية.

- كما ويوصي الباحث بالعمل على الحكم على تلك الزيادات بعد تخريجها وبيان مدى الاتفاق والاختلاف في روايتها واعتمادها في المصادر الأصلية؛ خاصة تلك المصادر المعتمدة على منهجية الانتقاء والاختيار، واعتماد الطرق الصحيحة بألفاظها التي لا خلاف فيها.

والحمد لله رب العالمين ...

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت:٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى -محمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م.

- الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي، المعروف بابن الخراط (ت:٥٨١هـ)، الأحكام الشرعية الكبرى، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد -السعودية / الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م.

- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م.

- ، صحيح سنن أبي داود، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.

- الألوسي، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، روح البيان، دار الفكر -بيروت، د.ط، د.ت.

- البخاري أبوعبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي(ت:٢٥٦هـ)، الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ط٥، ١٤١٤هـ -١٩٩٣م.

- ، الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

- ، التاريخ الكبير، (د.ط)دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن،(د.ت).

- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت:٥١٦هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي -دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

- البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت:٨٤٠هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت:٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد(ت:١٤٤٣هـ)، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار

أحمد الندوي(ت:١٤٢٨هـ)، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م.

- ، السنن الكبرى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية -القاهرة، ط١، ١٤٣٢هـ -٢٠١١م.

- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية -بحيدر آباد الدكن - الهند، ط١، ١٢٧١هـ -١٩٥٢م.

- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية -بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

- ابن حبان البستي، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت:٣٥٤هـ)، الثقات، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الهند، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط١، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

- ، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع -المنصورة، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

- ، الصحيح، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم - بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ -٢٠١٢م.

- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت:٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- ، إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) -ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، ط١، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.

- ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب، د.ط، بيروت، دار المعرفة.

- ، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ، ٦٥/٣، رقم(٣٢٠٤) بتصرف، وانظر المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت:٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٩٩٢م.

- أحمد ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني - الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ.

- ، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ -٢٠٠١م.

- الحميرى، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت:٥٧٣هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري وآخرون، دار الفكر المعاصر (بيروت -لبنان)، ط١، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.

- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر (ت:٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢ م.

- خياط، أسامة عبدالله، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١ه، ت ٢٠٠١م.

- أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت:٢٧٥هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط -محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠-٢٠٠٩م.

- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الكاشف، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية -مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٩٩٢م.

- ، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م، ٤٨٣/١١، وانظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت:٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية -دمشق بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

- ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي المقدسي الرملي الشافعي (ت:٨٤٤هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم -جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤٣٧هـ -٢٠١٦م.

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله(ت:٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط٢، د.ت.

- الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (ت:٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر -بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة - السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- ابن سعد، أبوعبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي(ت:٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت:٢٣٥هـ) المصنف،

تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٣٦هـ -٢٠١٥م.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت:١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ -١٩٩٣م.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت:١١٨٢هـ)، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ -٢٠١١م.

- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم (ت:٣٦٠هـ)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، د.ط، د.ت.

- ، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، د.ط، د.ت.

- العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (ت:٢٦١هـ)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢ م.

- ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت:٣٦٥ هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: ٨٠٦هـ)، طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة -وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، د.ط، د.ت.

- أبو عمرو ياسر بن محمد فتحي آل عيد، فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود، دار ابن الجوزي، الدمام - السعودية، ط١، ١٤٣٤ - ١٤٤٠هـ.

- العيني، محمود بن أحمد (ت:٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د. ت.

- ، البناية شرح الهداية، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية -بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

- ابن فارس، أبي الحسين أحمد (ت ٣٩٥هـ): مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، د.ط، د.ت.

- الفراهيدي، أبوعبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري(ت:١٧٠هـ)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت.

- أبو الفضل الزهري، عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف العوفي، القرشي، البغدادي (ت:٣٨١هـ)، حديث الزهري، دراسة وتحقيق: الدكتور حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ -١٩٩٨م.

- الفيومي، أبو محمد حسن بن علي بن سليمان البدر القاهري (ت:٨٧٠هـ)، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري (ت:٦٥٦هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، المحقق، أو مكتبة دار السلام، الرياض -المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٩هـ -٢٠١٨م.

- القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط١، بيروت، دار الفكر، ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م.

- ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٦٢٠هـ)، المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض -المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

- الكَسّي، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي بالفتح والإعجام (ت: ٢٤٩هـ)، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: الشيخ مصطفى العدوي، دار بلنسية للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.

- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت:٢٧٣هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م.

- المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت:٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٩٩٢م.

- مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.

- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث -دمشق، د.ط، د.ت.

- ، معرفة الرجال عن يحيى بن معين-رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، تحقيق: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية -دمشق، ط١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

- ، التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين(ت:٢٣٣هـ) -رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي -مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

- مغلطاي، علاء الدين مغلطاي بن قليج (ت:٧٦٢هـ)، الإعلام بسنته عليه السلام شرح سنن ابن ماجة الإمام، ضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، الناشر: دار ابن عباس، الدقهلية -مصر، د.ط، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٧م.

- شرح سنن ابن ماجة الإمام، المحقق: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية، ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.

- المقدسي، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (ت:٦٤٣هـ)، السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م.

- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت:٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع -الرياض-السعودية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري (ت:١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب - القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠٠م.

- ، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي -الرياض، ط٣، ١٣٥٦هـ -١٩٨٨م.

- ، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.

- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين (ت: ٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة، مصر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط٣، ١٣٨٨هـ -١٩٦٨م.

- ابن منظور، جمال الدين محمد مكرم(ت:٧١١هـ)، لسان العرب، لبنان، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ.

- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت: ٣٠٣هـ)، المجتبى من السنن، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة -لبنان - بيروت، ط١، ١٤١٨هـ -١٩٩٧م.

- ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت:٣٠٧هـ)، المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.